

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٧٩٨ لسنة ٢٠٠٩

بتشكيل المجلس القومي لمكافحة وعلاج الإدمان

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٥٠ لسنة ١٩٨٦ بتشكيل المجلس القومي لمكافحة وعلاج الإدمان :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٦ لسنة ١٩٩١ بتنظيم صندوق مكافحة وعلاج الإدمان والتعاطي :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢١ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم وزارة التضامن الاجتماعي :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٤ لسنة ٢٠٠٥ بتشكيل الوزارة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٤ لسنة ٢٠٠٩ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٥ لسنة ٢٠٠٩ :

وبناءً على ما عرضه وزير الدولة لشئون الأسرة والسكان :

**قرارات**

(المادة الأولى)

يشكل المجلس القومي لمكافحة وعلاج الإدمان برئاسة وزير الدولة لشئون الأسرة والسكان ، وعضوية : ممثلون بدرجة رئيس قطاع أو ما يعادلها لوزارات الداخلية ، والثقافة ، والأوقاف ، والإعلام ، والتنمية المحلية ، والصحة ، والعدل ، وال التربية والتعليم ، والتعليم العالي ، والمجلس القومي للرياضة والمجلس القومي للشباب ، ومدير المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية .

وللمجلس أن يدعى لحضور اجتماعاته من يرى الاستعانة بخبراتهم من الشخصيات العامة وذوى الخبرة دون أن يكون له صوت معدود .

وللمجلس أن يشكل بجانب معاونته في تحقيق أغراضه .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُلغى ما يخالفه من أحكام .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٠ ربيع الأول سنة ١٤٣٠ هـ

(الموافق ١٧ مارس سنة ٢٠٠٩ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / أحمد نظيف